

Bayerisches Staatsministerium der Justiz

وزارة الدولة البافارية للعدل



الزواج، الأسرة، تربية الأطفال (Arabisch)

عقد الزواج

يُعقد الزُواجُ أمام مكتب السجل المدني. الزيجات، التي تُعقد على يد كاهن أو إمام (مأذون)، لا تكون نافذة المفعول. غير مسموح بالوكالة في عقد الزواج. يحظر الزواج القسري.

المساواة بين الزوجين

وفقًا للقانون الالماني، يمارس كلا الزوجين الحياة الزوجية المشتركة بصورة متساوية. ويقرران على قدم المساواة أيهما يعمل وأيهما يتولى تدبير شؤون المنزل ورعاية الأطفال. ليس لأي من الزوجين حق التقرير نيابة عن الأخر. يتمتع كلا الزوجين بحقوق متساوية حتى في تربية الأطفال.



مسؤولية الوالدين عن رعاية أطفالهما

للأطفال الحق في أن يتلقوا تربية وصحة وتعليمًا مدرسيًا وتدريبًا مهنيًا بصورة خالية من العنف. إذا انتهك أحد الوالدين أو كليهما هذه الحقوق، فقد يتدخل مكتب رعاية الشباب أو محاكم الأسرة. في حالة وجود نزاع بين الوالدين يمكن أن تعهد محكمة الأسرة بحضانة الأطفال إلى أحد الوالدين أو إلى طرف ثالث يتخذ القرارات نيابة عن الأطفال.



الطلاق والقرارات المترتبة عليه

يحق لكل من الزوجين وفقًا للقانون الألماني التقدم بطلب للطلاق إذا ما فشل الزواج وكان الزوجان يعيشان منفصلين لمدة عام على الأقل. ولا يهم هنا من هو الطرف المسؤول عن فشل الزواج. تتخذ محكمة الأسرة أيضًا القرار بشأن مطالبات النفقة والطرف الذي سيعيش معه الأطفال بعد الانفصال والطرف المسموح له بالاستمرار في استخدام مسكن الزوجية الحالى، وذلك في حالة عدم اتفاق الزوجين على هذه الأمور.

الحماية من العنف

يجب ألا يعاني أي من الزوجين من العنف أو أي معاملة أخرى غير إنسانية، مثل الضرب أو الشتم أو الإهانات الشديدة، من الزوج الآخر. الشرطة ملزمة بمساعدة ضحية العنف حتى بين الزوجين. يمكن لمحكمة الأسرة أن تصدر أمر إبعاد لفترة زمنية محددة وأن تُخرج أحد الزوجين من مسكن الزوجية.

